

الرقم : التاريخ : / / هـ المشفوعات :

النظام الإداري سياسة صرف المساعدات

جمعية تحفيظ القرآن بمحافظة السليح

الرقم : التاريخ : / / هـ المشفوعات :

مقدمة:

غرض هذه السياسة التعريف بالمعايير والاشتراطات الخاصة بصرف المساعدات التي تمنحها الجمعية للمستفيدين من خدماتها، علماً بأن الجمعية ومن خلال لائحته الأساسية وأهدافها فهي غير مختصة بمنح المساعدات المالية والعينية، ولكنها عرضاً تصرف بعض المساعدات بشكل ضيق مما يتوفر لديها من أموال الزكاة تحديداً. ولا يصرف أي مساعدات من غير أموال الزكاة.

أنواع المساعدات التي تقدمها الجمعية:

تقدم الجمعية مساعدات مالية نقدية من أموال الزكاة تحديداً إن توفرت وذلك بسبب أن المتبرعين بهذه الأموال يشترطون صرفها في مصارف الزكاة، ولا يجوز للجمعية صرف هذه الأموال في غير مصارف الزكاة الشرعية، ولا تقدم الجمعية أي مساعدات نقدية من غير الزكاة ولا تقدم أي مساعدات عينية بأي شكل من الأشكال وهذا خارج اختصاصها وأعمالها.

ضوابط عامة:

١. الفئة المستهدفة (الفقراء - المساكين - الأيتام) من المعلمين والموظفين والطلاب المنتسبين للجمعية.
٢. استلام الطلب على أي خدمة لا يعني قبول الطلب.
٣. لا يتم استقبال الطلب إلا بعد اكتمال جميع المستندات.
٤. لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه.
٥. الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبوله.

الضوابط الخاصة:

أولاً: برنامج الإعانة للطلاب:

١. في بداية كل عام دراسي يتم دراسة المحتاجين للمساعدات من الطلاب والطالبات.
٢. يكون الصرف للطلاب والطالبات المحتاجين والمنتظمين في الحلقات.
٣. يكون مبلغ الصرف متساوي لعموم الطلاب حسب المتوفر من رصيد الزكاة.
٤. إذا وجدت حالة طارئة وملحة لطالب أو طالبة يمكن دراستها على حدة.

جمعية تحفيظ القرآن بمحافظة السليح

الرقم : التاريخ : / / هـ المشفوعات :

ثانياً: برنامج الإعانة للمعلمين والعاملين:

1. يتم في كل عام دراسة ملفات المعلمين والعاملين في الجمعية لتحديد المستحقين لصرف المساعدات.
2. يتم صرف مبلغ المساعدات حسب الحاجة وبما لا يزيد عن ٥٠٠٠ ريال.
3. المرونة في زيادة استحقاق صرف المساعدات بحسب الحاجة.

صرف المساعدات:

جميع المساعدات من الزكاة تصرف بشيك باسم المستفيد الأول ولا يصرف أي مساعدات عينية.

قنوات تواصل المستفيدين مع الجمعية:

1. الموقع الإلكتروني للجمعية.
2. الحضور المباشر لمقر الجمعية.

إقرار وصرف المساعدة:

تصرف المساعدات المنصوص عليها ضمن الخطة التي تعدها الجمعية وفي حدود الاعتمادات المالية المخصصة لذلك، على أن يتم ترشيح الشخص المستفيد وفق تحقيق معايير واشتراطات المساعدة من قبل لجنة المساعدات في الجمعية وذلك وفق محضر اجتماع اللجنة المؤرخ والمعتمد من أعضائها، ومن ثم يرفع إلى إدارة الجمعية لإكمال الإجراءات.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة في الاجتماع رقم (٢٠٢٤/٠١) في يوم الأربعاء الموافق ٢٤/٠١/٢٠٢٤م

رئيس مجلس الإدارة

حمد بن عبيد آل تني